

حكم انتقال المعتدة إلى بيت أحد أبنائها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ابو احمد من جدة تفضل يا اخي ابو احمد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام ورحمة الله وبركاته لصالح نشهد الله على حبك فيه يا شيخ. بارك الله فيك يا شيخ والدي توفى قبل أسبوعين تقريباً في مدينة جدة الله يرثى عليك - [00:00:04](#)

وعندي والدتي يا شيخ هنا اربعة اخوان واحد في الطائف واخوي في جدة واثنين من اخوانني في جدة وانا الرابع في راغب يا شيخ آآ حنا ثلاثة من الاخوان كانوا الوالدان يجون عند استمرار يا شيخ آآ بحكم ان الوالد مقعد والوالد برضه تعابة - [00:00:20](#)

واصلاً هنا من الباحة يا شيخ في مدينة الباحة الواد مقيم في الباحة لكن اخر تقريباً عشر سنوات يروح للبحر الصيف في الاجازة الصيفية يا شيخ الان يا شيخ السؤال العدة بالنسبة للوالدة اطال الله عمرك هل هل تبقى هي الان موجودة في جدة ووالدي توفى وكان عند واحد من الاخوان في جدة - [00:00:38](#)

فهل تبقى في جدة عند اخوي اللي توفى والدي ولمن كان عنده ولا تقدر تبغي تطلعات طائفية عندها يعني ظروف كذا للحر وكذا يا شيخ تبغي تطلع الطائف عند اخوي اللي في الطائف - [00:00:55](#)

لا يا اخي تبقى في البيت الذي توفي زوجها وهي فيه حتى تتم العدة. نعم. احسن الله اليكم - [00:01:04](#)